

الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية

حسن محمد صالح حديد
جامعة تكريت
ماجستير دراسات دولية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

منذ ان نشأت الدولة العراقية في ١٩٢١ م لم يشهد العراق اي ممارسة ديمقراطية وانما كانت هناك جذور للديمقراطية تظهر عند جهة وتختفي عند الأخرى ففي العهد الملكي مورس جزء يسير من الحرية وقليل من الديمقراطية رغم ان القانون الاساسي العراقي لعام ١٩٢٥ م كان يتضمن المراكز الأساسية للديمقراطية الا ان الملك كان يسيطر على الحكومة .

اما في العهد الجمهوري فكان غياب شبه كامل للممارسة الديمقراطية بفعل الاضطرابات وعدم الاستقرار اضافة الى الاستبداد والانفراد والدكتاتورية في ظل الدساتير المؤقتة.

اما فيما بعد ٢٠٠٣/٤/٩ م فقد فتحت جميع الابواب المغلقة للديمقراطية كونها البديل لكل عهود انظمة الحكم السابقة . كما وان الديمقراطية حاجة ضرورية للناس الا انها في هذه المرحلة مكبلة بقيود الاحتلال .

فرضية البحث : لكون الخيار الديمقراطي في بناء العراق حاضراً ومستقبلاً فان بحثنا يركز على الرؤية العراقية للديمقراطية في ظل انظمة الحكم العراقية منذ تاسيس الدولة العراقية وحتى الان .

اهمية البحث : تكمن بدراسة الخيار الديمقراطي والذي اصبح الشغل الشاغل للأنظمة السياسية وخاصة فيما بعد ٢٠٠٣/٤/٩ م

الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية

حسن محمد صالح حديد

منهجية البحث : لقد اعتمدتُ المنهج التاريخي لدراسة جذور الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية والمنهج المقارن بين الممارسات الديمقراطية للأنظمة السياسية التي حكمت العراق قبل وبعد ٩/٤/٢٠٠٣ م .

هيكلية البحث : تم تقسيم مفردات البحث إلى أربع مباحث وخاتمة وبعض الاستنتاجات وكالاتي :

المبحث الأول : مفهوم الديمقراطية

المبحث الثاني : الديمقراطية في ظل الحكم الملكي

المبحث الثالث : الديمقراطية في ظل الحكم الجمهوري

المبحث الرابع : الديمقراطية ما بعد ٩/٤/٢٠٠٣ م.

الخاتمة

الاستنتاجات

الهوامش

المبحث الأول : مفهوم الديمقراطية

مفهوم الديمقراطية يقودنا الى أصل المصطلح الى ما قبل ٢٥٠٠ عام تقريباً حيث ان الترجمة للمصطلح الإغريقي يتكون من شقين (Demos) ومعناه الشعب و (Kratos) ومعناه الحاكم . فيكون المعنى الإجمالي حكم الشعب.^(١) اي ان الحكم يماس بواسطة الشعب مباشرة وتلك الممارسة ملائمة الى حد ما لمجتمع صغير محدد المكان . وبعد ذلك أصبحت الديمقراطية مطلب تطمح لتحقيقه جميع الشعوب لاغاية بحد ذاتها وانما وسيلة لحماية حقوق الافراد وحررياتهم^(٢) . وكانت الديمقراطية في مرحلة لاحقه تعني حكم الشعب بالشعب . وبالصعوبة ان يحكم الشعب نفسه فظهرت الديمقراطية بشكلها الجديد وبذلك تحول الشعب من حاكم الى محكوم حيث يمارس الحاكمون السلطة نيابةً عنهم^(٣) . من ذلك يتبين بان الديمقراطية ممارسة قابلة للنمو والتطور في ظل ظروفها المجتمعية لذلك خضعت للتطور والاغناء فكراً وممارسة ، لهذا نجد مسميات متعاقبة لإشكال الديمقراطية الا ان

اندماجها مع الكلمة الثانية هو الذي يعبر عن البعد الفكري الذي تمليه الممارسة فمثلاً إضافة كلمة الشعبية الى الديمقراطية يكون القصد منها ان الدولة والمؤسسات الحكومية مصدرها الشعب وبإضافة الاشتراكية يقصد منه، يدار المجتمع بواسطة مؤسسة تمثل المجتمع من اجل تحقيق عدالة اجتماعية خلال توزيع الثروات الاقتصادية بصورة عادلة وبإضافة الليبرالية يكون القصد ان المجتمع محكوم من قبل نخبة من افراد المجتمع وان هذه النخبة تتنافس فيما بينها للحصول على اصوات الناخبين بذلك الديمقراطية تؤمن بالتعددية وتؤمن بممارسة الحكم من خلال مؤسسة تمثيلية. ^(٤) وذلك يعبر عن حقيقة اساسية تتمحور حول وجود فهم عام للديمقراطية عبر العصور تستند الى تجارب البشرية الا ان ظهور الإشكال المتعددة والمختلفة تعكس خصوصية فهم الديمقراطية كفكر وكشكل للحكم في وقت واحد. ^(٥)

فمصطلح الديمقراطية حسب ماورد في موسوعة علم الانسان يتضمن كلا من المشاركة والتمثيل. فوصف بعض الإجراءات بانها ديمقراطية او لوصف اسلوب معين في الادارة بانه ديمقراطي . فانه يعني المشاركة الفعالة للافراد في عمليه صياغة القرار وعند وصف بعض النظم السياسية بانها ديمقراطية فيعني ذلك بان الممثلين قد انتخبوا من خلال التصويت الحر . كي يتخذوا القرارات نيابة عن ناخبيهم. ^(٦) كما يعرفها (بورديو) بانها نظام حكم يهدف الى ادخال الحرية في العلاقات السياسية وهي الصيغة الوحيدة التي تقترح كمرتكز للنظام السياسي لصيانة كرامة الانسان. ^(٧) فالديمقراطية في الغرب تنامت ونضجت بفعل تزامنها مع ثلاث ثورات شهدتها المجتمعات في اوربا فالأولى سياسية ادت الى بلورة الدول القومية منذ عام ١٦٤٨ والثانية ثقافية حققت عصر النهضة. والثالثة اقتصادية انضجتها الثورة الصناعية. وهذه الثورات ادت كفالة حقوق الانسان وحرياته الاساسية واخضعت السلطة للتداول السلمي. ^(٨) كما وضع (روبرت دال) وهو من المنظرين الديمقراطيين المعاصرين معايير وكفلها بشرطين اساسيين اعتبرها ضرورية لوجود الديمقراطية هما. ^(٩)

١- تتعرض الديمقراطية للانتفاء اذا ما وجدت معارضة من قبل الافراد والمؤسسات غير منتخبة لسياسة المسؤولين المنتخبين على ممارستهم لسلطاتهم الدستورية.

الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية

حسن محمد صالح حديد

٢- على الحكومة المنتخبة ان تحكم باستقلال عن اية قيود يفرضها اي نظام سياسي فوقي وبذلك يتم التشكيك بديمقراطية اي نظام عاجز عن اتخاذ قرارات ملزمة دون موافقة من خارج منطقة حكمه.

كما ان الدكتور (محمد المجذوب) حدد شرطين اساسيين لقيام الديمقراطية.^(١٠)

١- عدم خضوع الفرد لنظام حكم لم يتح له ان يشارك في اختياره او اقراره.

٢- تامين الحقوق والحريات الاساسية وضمان ممارستها وتوفير الضمانات القانونية لصيانتها وتطبيقها والدفاع عنها . وان (طارق البشري) يرى بان الديمقراطية في جوهرها اسلوب للتنظيم السياسي . يكفل حكم الشعب نفسه بنفسه او بمشاركته بذلك بدرجة من درجات الفاعلية.^(١١)

وان الدكتور (علي خليفه الكواري) يرى الديمقراطية المعاصرة بكونها منهجا ضروريا يقتضيه التعايش السلمي بين افراد المجتمع وجماعته للسيطرة على مصادر العنف ومواجهة اسباب الفتن والحروب الاهلية . وان النظام الديمقراطي هو نظام تحكمه اجراءات تعبر عن التزامه بعدد من المبادئ الديمقراطية والتي تتكون منها مؤسسات دستورية تضمن المشاركة في عملية اتخاذ القرار.^(١٢) الا ان اراء الباحثين رسموا اطار واضح ومحدد للديمقراطية بعيدا عن النظريات والاراء الاخرى وهي بمثابة مبادئ تركز عليها الديمقراطية وتعد احدى المبادئ الاساسية للنظام الديمقراطي.^(١٣) ، ومنها الحرية واحترام حقوق الانسان، والمشاركة السياسية ، والمساواة وان تلك المبادئ التي يدور في فلكها النظام الديمقراطي تتولد نتيجة ضرورات متشابكة يضعها المجتمع وفق متطلباته ، فالديمقراطية تقتضي التفاعل بين مختلف الاطراف والحوار بينها والسعي الى التوفيق بين المتناقضات واقامة التوازن بينها . الى جانب ذلك ينبغي ان يكون هناك ايمان ثابت وعميق بالخيار الديمقراطي . وخلاصة لما تقدم فأن الباحث يرى ان المذاهب السياسية والتيارات الفكرية اجتمعت على تعريف الديمقراطية بانها حكم الشعب للشعب وهي نظام سياسي تكون السلطة فيه للشعب

المبحث الثاني : الديمقراطية في ظل الحكم الملكي

منذ ان تألفت الحكومة العراقية المؤقتة في ٢٤ / تشرين الاول / ١٩٢٠ م.^(١٤) اصبح اختيار رئيس الدولة قضية مهمة حيث رشح الامير فيصل في مؤتمر القاهرة في ١٢ / ٣ / ١٩٢١ م ملكا على العراق وبعد حصوله الى بغداد في ٢٩ / حزيران / ١٩٢١ م قررت الحكومة المؤقتة تنويجه ملكا على العراق^(١٥). وقامت وزارة الداخلية بصياغة نوع من الاستفتاء وجلسات اشبه بالبيعة في عموم البلاد وجاءت النتيجة (٩٧ %) لصالح الملك فيصل ، كما عبر العراقيون من خلال مضابط البيعة عن الرغبة في ان تكون سلطة الملك دستورية مقيدة بالقانون وان تكون ديمقراطية يدعمها مجلس تاسيسي منتخب، وعلى اساس ذلك جاء اعلان الملك عن نيته في اجراء انتخابات واكد على اهمية المجلس التاسيسي في اول خطاب له وكذلك اعلانه وضع دستور للبلاد يقوم على المبادئ الديمقراطية وبذلك صدر القانون الأساسي للبلاد في ٢١ / ٣ / ١٩٢٥ م بايجاد نظام برلماني حاول ان يكون مقاربا للصيغة التقليدية للانظمة الديمقراطية الغربية^(١٦). حيث نص الدستور على ان العراق دولة مستقلة ذات نظام ملكي وراثي نيابي برلماني ديمقراطي^(١٧). وتحت باب (حقوق الشعب) افرد القانون مواد تتحدث عن المساواة والحرية الشخصية والحرية الدينية وحرية التعبير عن الرأي وحق الملكية وكذلك المساواة السياسية والمدنية والحرية الفردية^(١٨). الا ان هذا الانفتاح الى الديمقراطية والحرية وتخصص السلطات في الحكومة الملكية لم تخرج الى حيز التنفيذ بسبب الانحرافات الدستورية التي مكنت الملك من الهيمنة على السلطات الثلاثة - التشريعية والتنفيذية والقضائية^(١٩). حيث منح القانون الاساسي الملك موقعا متميزا في ممارسة السلطة قياسا الى ما منحه من سلطات لكل من البرلمان والوزارة اضافة الى ان الملك تجاوز السلطات المخولة له دستوريا بحيث اصبح المهيمن على السلطة دستوريا وفعليا^(٢٠). كما ان ظاهرة عدم الاستقرار السياسي في العراق وادخال البلاد في اضطرابات عديدة لم تكن في صالح الشعب أثرت في عملية بناء الدولة الديمقراطية ومنها عدم اشراك النساء في الترشيح للانتخابات حتى عام ١٩٥٢ م وكثرة تعاقب رؤساء للحكومة وكثرة الاستقالات للوزراء اضافة الى تعرض المجالس للحل قبل استكمال دورتها وكذلك فرض الاحكام العرفية، فضلا عن تردي الوضع الساسي والاقتصادي

الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية

حسن محمد صالح حديد

الذي زاد من خطورة الموقف المتدهور اذ عم البؤس والفقر اغلبية السكان من جراء سيطرة المشايخ والاحتكارات وغياب تكافؤ الفرص^(٢١). اضافة الى ضعف الطبقة الوسطى شكل عائقا اخر امام انتشار الافكار الديمقراطية الامر الذي جعلها طبقة اقل استعدادا لتقبل الفكر الديمقراطي^(٢٢). اما فيما يخص الاحزاب السياسية فقد شهدت العقود الأولى منذ تأسيسها تطور ملحوظ في مجال التعددية الحزبية وعلى اثر المطالبة الشعبية المتزايدة بتأليف الاحزاب استجابت الحكومة واصدرت قانون الجمعيات في تموز ١٩٢٢م الذي أجاز تشكيل الاحزاب في العراق منها الحزب الوطني وجمعية النهضة والحزب الحر العراقي وكانت مطالبها جميعا الاستقلال التام للعراق وتشكيل حكومة عربية دستورية ديمقراطية^(٢٣). الا انه اصاب الحركة الحزبية ركودا طيلة مدة ما بعد الحرب العالمية الثانية الى ان جاء الانفراج السياسي اثر اصدار الوصي (عبد الاله) بيانا يعلن فيه العزم على السماح بتأليف الأحزاب والجمعيات السياسية والاتجاه نحو حياة ديمقراطية وذلك في ٢٧/كانون اول /١٩٤٥ م^(٢٤). حيث ظهرت انذاك عدة احزاب منها حزب الاستقلال، والحزب الوطني الديمقراطي وحزب الاحرار، وحزب الاتحاد الوطني، وحزب الشعب، وحزب الاتحاد الدستوري، وحزب الامة، وكل هذه الاحزاب كانت ذات منهج ديمقراطي^(٢٥). وعلى الرغم من اصدار قانون الاحزاب والجمعيات الوطنية وكفالة الدستور لتأسيس الاحزاب الا اننا نجد ان هذه الاحزاب لم تكن ذات ايدولوجية واضحة التي تمكنها من استقطاب قوى شعبية حيث كان الهدف من وراء اجازتها هو للتعرف على مدى قوتها والوقوف على طبيعتها وبالتالي ايقافها ومطاردة اعضائها عند اقتضاء الضرورة^(٢٦) ولشعور الحكومة بتأثير الاحزاب السياسية في البلاد رغم قتلها الامر الذي اضطرها لاصدار القرارات التي تقضي تعطيلها بصورة رسمية^(٢٧). ورغم ذلك اننا نرى الاحزاب المعارضة قد لعبت دورا كبيرا ومؤثراً في الحياة السياسية للبلاد كونها خلقت وعيا سياسيا واجتماعيا واقتصاديا^(٢٨). اما على صعيد الصحافة العراقية في نشر المفاهيم الديمقراطية حيث كانت تدعو الى الحياة الدستورية ونشر المفاهيم الديمقراطية والمطالبة بحق الشعب كجريدة (الفلاح) لصاحبها عبد اللطيف الفلاح وجريدة (دجلة) لصاحبها داود السعدي^(٢٩). الى جانب ذلك كانت هناك شخصيات وطنية تنادي باقامة نظام برلماني ديمقراطي والمطالبة بحقوق وحرريات الشعب امثال حسين جميل وباسين الهاشمي وجعفر ابو التمن^(٣٠).

ومن كل ماتقدم يتبين ان العراق في العهد الملكي عرف الكثير من الحرية والقليل من الديمقراطية حيث شهدت تلك المدة تاسيس البرلمان واطلاق حرية الرأي وتشكيل الاحزاب السياسية غير ان هذه المدة شهدت ايضا تدخل السافر للسلطة التنفيذية وحلها للاحزاب واعلان الاحكام العرفية مع الاقرار الى حد كبير بان حرية الرأي والتعبير كانت مصانة^(٣١)، اما الديمقراطية ظلت طيلة الحكم الملكي شكلية لانها بقيت حكرا بيد الحاكمين^(٣٢). اضافة الى نمو التيارات الدينية للاسلام افقدت التوجه الديمقراطي البيروالي محتواه ودعامته السياسية ووصول انظمة حكم لعب فيها العسكر والانقلابات العسكرية والاحزاب الشمولية دورا كبيرا في كبح الديمقراطية^(٣٣).

المبحث الثالث : الديمقراطية في ظل الحكم الجمهوري

بعد قيام ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ م سقط النظام الملكي والقائم منذ تأسيس الدولة العراقية في ١٩٢١ م ليعلن قيام النظام الجمهوري^(٣٤). واعلن القائمون بالثورة في بيانهم الاول بأن المخلصين من ابناء هذا الشعب قد قضوا على الطبقة التي استخفت بحقوق الشعب وانهم سيعملون من اجل الشعب وان الحكم يجب ان يعهد الى حكومة تنبثق من الشعب وتعمل بوحى منه عن طريق قيام جمهورية شعبية تتمسك بالوحدة العراقية^(٣٥). من ذلك يتبين ان المبادئ التي ارتكزت عليها الثورة هي مبادئ ديمقراطية وذلك باشارته الى ان الحكومة يجب ان تنبثق من الشعب وبأبشاق الثورة وقيام النظام الجمهوري دخل العراق مرحلة جديدة من مراحل التطور السياسي حيث توالى اربع جمهوريات ذات انظمة سياسية متباينة في اوضاعها الدستورية والسياسية وكالاتي :

– الجمهورية الاولى ١٤/تموز/١٩٥٨م

وقد تولت قيادتها نخبة من الضباط نتيجة لسوء الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي في العراق الملكي^(٣٦). وكانت مقررات تلك النخبة الغاء القانون الاساسي والغاء النظام الملكي واعلان النظام الجمهوري على ان يكون نظاما ديمقراطيا نيابياً بعد مدة انتقالية يمارس السلطة التشريعية خلالها مجلس قيادة الثورة الذي يضم اعضاء اللجنة العليا للضباط

الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية

حسن محمد صالح حديد

الاحرار^(٣٧). وعلى خلاف ذلك ترأس رئاسة الوزراء (عبد الكريم قاسم) وهو من بين قادة الثورة وبعد الاعلان عن الغاء القانون الاساسي للبلاد من قبل رئيس الوزراء وتكليف السيد (حسين جميل) في اعداد الدستور المؤقت للبلاد في ٢٠ / تموز / ١٩٥٨ م حيث أكدت مادته الاولى (ان الدولة العراقية جمهورية ذات سيادة كاملة)^(٣٨). وفي مادته التاسعة أكد ان المواطنين سواسية امام القانون في الحقوق والواجبات العامة ولا يجوز التمييز بينهم بسبب الجنس او اللغة او الدين او الاصل.^(٣٩) ومن ذلك ولأول مرة ساوى الدستور العراقي المؤقت بين الرجل والمرأة في ممارسة الحقوق السياسية وضمن الدستور حرية المعتقد، والحرية الشخصية، واحترام حرمة المنازل، والاديان، واحترام الشعائر الدينية والملكية الخاصة^(٤٠) كما تم السماح بممارسة النشاطات الحزبية فقد تم اصدار قانون الجمعيات في ١ / كانون ثاني / ١٩٦٠ م حيث منح حرية العمل الحزبي والصحفي وتشكيل التنظيمات المدنية. ومن الاحزاب التي اجيزت ممارسة العمل الحزبي الشيوعي، والحزب الديمقراطي الكردستاني، والحزب الوطني العراقي والحزب الاسلامي العراقي.^(٤١) الا ان السلطة قامت بمطاردة تلك الاحزاب واعتقال اعضائها واغلاق صحفهم بسبب انتقادهم لسياسة الحكومة ومطالبتهم بالاصلاح^(٤٢). اضافة الى ان مؤسسات المجتمع المدني لم تحقق النتائج المرجوه لاعضاءها وغيابها بشكل كامل في الريف العراقي دلالة على ضعفها في نشر الثقافة الديمقراطية ولم تتمسك بحرية التعبير عن افكارها ولم تسع الى تطبيق مبدأ المشاركة في السلطة ولم تحشد الجماهير بالشكل المطلوب حيث بقيت محدده في اطارها.^(٤٣) من ذلك يتبين ان الثورة احدثت انقطاعا في خط التطور فبدلاً من الانفتاح على القوى السياسية جرت محاولات لتوجيه دفة الحكم نحو الاستثثار والانفراد والتسلط وصدورت الهوامش الديمقراطية تدريجياً واخذت بالقوانين والايضاح الاستثنائية^(٤٤). المادة صياغة وسادت البلاد الفوضى انتهت بصراع دموي انتهى بسقوط نظام (عبد الكريم قاسم) اثر الانقلاب الذي قام به الجيش وبذلك سقط النظام السياسي للجمهورية الاولى .

— الجمهورية الثانية : ٩/شباط/١٩٦٣م

اعتمدت الجمهورية الثانية صيغة جديدة برئاسة (احمد حسن البكر) الذي جاء في بيانه الاول هو تغيير مسار انحراف ثورة ١٤/تموز/١٩٥٨م وذلك باعلانها قيام قيادة جماعية واخذت شكلها الدستوري واعلنت مجلس وطني لقيادة الثورة^(٤٥). وفي تلك الحقبة الزمنية القصيرة والتي لا تتجاوز تسعة شهور يمكن ان نقول بان العراق لم يشهد أي ممارسة ديمقراطية في ظل هذه الجمهورية بل ان ما شهدته هو تركيز السلطة وحكم العسكر فضلا عن بروز هيمنة الحزب الواحد التي عرفها العراق للمرة الاولى^(٤٦). وبذلك سقطت تلك الجمهورية اثر الانقلاب العسكري الذي قاده رئيس الجمهورية (عبد السلام عارف) ضد البعثيين وتحول الاخير الى معارضة^(٤٧).

— الجمهورية الثالثة ١٨/تشرين الثاني/ ١٩٦٣ م

اعلن رئيس الانقلاب (عبد السلام عارف) ان ابرز ما استهدفه الانقلاب هو الغاء صيغة القيادة الجماعية التي اعتمدها دستور الجمهورية الثانية والمتجسد بالمجلس الوطني لقيادة الثورة وكذلك اخراج المدنيين من مجلس قيادة الثورة ليتم تشكيله من العسكريين فقط^(٤٨). حيث مثلت هذه الحقبة بداية الحكم الفردي المطلق حيث تم تعيين رئيس الجمهورية رئيس للمجلس الوطني لقيادة الثورة وكذلك تعينه القائد العام للقوات المسلحة.

ومن الملاحظ ان البيان الاول للنظام السياسي الجديد في ١٨/تشرين الثاني/ ١٩٦٣م وقانون المجلس الوطني لقيادة الثورة رقم (٦١) لسنة ١٩٦٤ لم يتضمن في نصوصهما أية اشارة الى مبادئ الديمقراطية والحكم الديمقراطي^(٤٩). وان الملاحظ على الدستور المؤقت رقم ٢٩/نيسان/ ١٩٦٤ م اشارة الى المادة الاولى بان الجمهورية العراقية دولة ديمقراطية اشتراكية وتستمد اصول ديمقراطيتها واشتراكيته من التراث العربي وروح الاسلام^(٥٠). الا ان الواقع الفكري والعملي يناقض هذا النص. اما فيما يتعلق بحقوق الافراد وحررياتهم العامة فلم يرد في الدستور أي اعتراف بالحقوق والحريات العامة كما ان الاحزاب السياسية في مدة حكم (عبد السلام عارف) وضعت خارج المعادلة السياسية وذلك لمنعها من المطالبة باي ممارسة

الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية

حسن محمد صالح حديد

ديمقراطية او تعددية سياسية او حرية العمل الحزبي^(٥١). وشهد العراق في مدة الحكم المحصورة بين عامي (١٩٦٦-١٩٦٨م) أي خلال حكم (عبد الرحمن عارف) انفراجاً نسبياً في الحياة الحزبية وذلك لتجاوبه مع القوى السياسية والاسلاميين كما اصدر البيان ٢٩ لسنة ١٩٦٦ م الخاص بمنح الاكتراد حقوقهم القومية وسمح بحرية النشر والتعبير وضمان حرية الصحافة^(٥٢) الا ان هذه الجمهورية سقطت اثر الانقلاب العسكري الذي قام به حزب البعث في ١٧/تموز/١٩٦٨ م .

- الجمهورية الرابعة ١٧/تموز/١٩٦٨ م

وتشمل هذه الجمهورية باستلام قيادة العراق من قبل حزب البعث واعتبار من ١٧ تموز ١٩٦٨م ولغاية سقوط النظام في ٩/٤/٢٠٠٣م حيث اتسم النظام السياسي منذ عام ١٩٦٨م وحتى عام ١٩٧٩م بحكم الحزب الواحد (الحزب القائد) ومنذ ١٩٧٩م ولغاية ٩/٤/٢٠٠٣م تمثل بحكم الشخص الواحد والاسرة الواحدة اذ كانت السلطات محصورة بيد شخص واحد الذي كان يقود السلطة التشريعية والتنفيذية فضلا عن تحكمه وتوجيهه للسلطة القضائية^(٥٣). وعلى الرغم من ان النظام السياسي قد دعى الى الديمقراطية الشعبية الا انها لم تكن الا مسألة شكلية لم تتجاوز النصوص الدستورية اما الحياة الحزبية فقد تميزت بهيمنة وتفرد حزب البعث في السلطة باستثناء مدة دخول (الحزب الشيوعي العراقي واللجنة المركزية الى الجبهة الوطنية التقدمية) التي دعا اليها حزب البعث في ١٧/تموز/١٩٧٣م اذ شهد توقيع ميثاق العمل الوطني وبدأت جهود لادخال الحزب الوطني الكردستاني الى الجبهة ثم تعطلت بعد اعوام قليلة^(٥٤) وعليه يمكن القول بان العراق لم يشهد خلال الحكم الجمهوري أي من عام ١٤/تموز/١٩٥٨م ولغاية ٩/٤/٢٠٠٣م أي ممارسة ديمقراطية فعلية اوحقيقية وان الدساتير جميعها كانت مؤقتة كما انها متشابهة ويمكن القول على تلك المدة الزمنية بالفراغ الديمقراطي.

المبحث الرابع : الديمقراطية ما بعد ٩/٤/٢٠٠٣ م

مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية
المجلد (١٧) العدد (٣) آذار (٢٠١٠)

احتلت الولايات المتحدة الأمريكية والدول المتحالفة معها العراق تحت ثلاثة ذرائع
معلنة وهي^(٥٥).

الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية

حسن محمد صالح حديد

اولا : امتلاك العراق لاسلحة الدمار الشامل .

ثانيا : وجود علاقة بين نظام صدام وتنظيم القاعدة .

ثالثا: اقامة نظام ديمقراطي في العراق .

وبعد ان ثبت عدم امتلاك العراق لاسلحة الدمار الشامل وعدم وجود علاقة بين نظام صدام وتنظيم القاعدة لم يبقى سوى ذريعة بناء عراق ديمقراطي يكون نقطة التغيير السياسي والتحول الديمقراطي في منطقة الشرق الاوسط.^(٥٦) الا ان الاساس في غزو العراق هو لفرض السيطرة والهيمنة على مناطق النفوذ وحماية مصالحها في المنطقة.^(٥٧) وفعلا اصبح الحاكم الفعلي للبلاد بول بريمر في ١٢/٤/٢٠٠٣ حيث ابلغ مجلس القيادة العراقية بانه لن تكون هناك حكومة انتقالية ولا تسليم مبكر للسلطة.^(٥٨) وعلى اساس ذلك اصدر مجلس الامن الدولي القرار ١٤٨٣ في ٢٢/٥/٢٠٠٣ م تم بموجبه اعطاء الشرعية للاحتلال وكذلك ادار السلطات الثلاثة التشريعية والتنفيذية والقضائية في العراق . حيث نص القرار على مبادئ للحكم الديمقراطي التي تساعد العراقيين في بناء عراق ديمقراطي ويوصف تشكيل مجلس الحكم الانتقالي في ١٣/تموز/٢٠٠٣م الخطوة الاولى نحو الديمقراطية الا ان التمثيل في مجلس الحكم قام على اساس عرقي طائفي بدلا من التمثيل السياسي وهذا يناقض اقامة الديمقراطية كما ان ذلك مهد الطريق لمحاولة الانقسام في المستقبل^(٥٩). ومن ذلك نستنتج الخلافات السياسية بين الساسة العراقيين وارتفاع اصوات تنادي بالانفصال تحت مسميات اقليم الجنوب والوسط والشمال انما قام على تلك التشكيلة التي ارسا دعائمها بول بريمر في اول خطواته. وفي ١٦/تشرين ثاني / ٢٠٠٣ اصدر مجلس الحكم العراقي بياناً صحفياً بشأن التحول السياسي في العراق محددًا فيه بعض النقاط الاساسية التي تبدأ من صياغة قانون ادارة الدولة العراقية للمدة الانتقالية واحترام حقوق الانسان وحياته الاساسية وكذلك التأكيد على مبدأ الفصل بين السلطات الثلاثة وادخال درجة من المركزية في ادارة المحافظات وقرار مبدأ السيطرة المدنية على الاجهزة العسكرية واقامة نظام فدرالي ديمقراطي تعددي يحترم الهوية الاسلامية مع ضمان حقوق الاديان الاخرى وقرار دستور دائم وتحويل السلطة الى حكومة منتخبة^(٦٠). ولذلك تم تشكيل اول حكومة مؤقتة برئاسة (اياد علاوي) في ١٣/ايار/٢٠٠٤ م. حيث سعت تلك الحكومة إلى اقامة نظام ديمقراطي دستوري يكرس وحدة العراق ارضا

وشعبا ويصون سيادة البلاد ويقوم على اساس التعددية الفكرية والسياسية ويضمن تداول السلطة السلمي واعتبار الشعب المصدر الاساسي لشرعية الحكم وتأكيد مبدا الفصل بين السلطات ومنح الحقوق والحريات للمواطنين واعطاء كافة الحقوق السياسية والاجتماعية للمرأة^(٦١). كما تم في عهد هذه الحكومة تحقيق العديد من الانجازات منها استحداث بعض الوزارات التي اسهمت في ارساء مفاهيم الديمقراطية مثل وزارة خاصة للنهوض بواقع مؤسسات المجتمع المدني ووزارة خاصة بشؤون المرأة^(٦٢). وبعد مرور حوالي تسعة اشهر تم انتخاب الجمعية الوطنية العراقية في ٣٠/ كانون الثاني / ٢٠٠٥ م الا ان هناك اشكالية وقعت بها تلك الحكومة بناءً على قانون مجلس الحكم المرقم ٨٧ لسنة ٢٠٠٤ وهو اعتماد مبدأ التصويت بالقائمة المغلقة وهي طريقة بعيدة جدا عن روح الديمقراطية كونها لا تتيح للناخب حرية اختيار ممثليه وعليه لا بد من التحرر من القائمة المغلقة في الحياة السياسية المستقبلية^(٦٣). وتأكيداً للتداول السلمي للسلطة تم تشكيل حكومة انتقالية برئاسة (ابراهيم الجعفري) في ٢٨/٤/ ٢٠٠٥ م حيث نالت تلك الحكومة ثقة الجمعية الوطنية وفق انتخابات ٣٠/ كانون الثاني / ٢٠٠٥ م وتسلمت تلك الحكومة مهامها في ٣/٥/ ٢٠٠٥ م وكان برنامجها السياسي يشمل على الحكم الديمقراطي مثل تعزيز ثقة المواطن بالعملية السياسية والديمقراطية في العراق واكد تفعيل دور القضاء وتأكيد استقلالته وتجسيد الوحدة الوطنية واعطاء ادوار متقدمة للمرأة العراقية^(٦٤). وفي ١٥/١٠/ ٢٠٠٥ م عرض الدستور العراقي الدائم للاستفتاء وكانت نسبة التصويت بنعم (٧٨%) كما تضمن الدستور العراقي الدائم العديد من المبادئ الاساسية لنظام الحكم الديمقراطي حيث وصفت المادة اولا منه طبيعة نظام الحكم بانه جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة ونظام الحكم فيها نيابي (برلماني) ديمقراطي الا انه لا يذكر لنا نوع الديمقراطية المستوحاة في العراق. ووصفت المادة الخامسة منه ان الشعب مصدر السلطة وشرعيتها والسيادة للقانون وفي مادته السادسة اكد على التداول السلمي للسلطة وعبر الوسائل الديمقراطية كما افرد الدستور باباً كاملاً تحت عنوان (الحقوق والحريات) تناول الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كما نص على المساواة بين المواطنين وضمن حرية التعبير وحرية التنظيم وحرية الصحافة والطباعة والنشر والاعلام

الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية

حسن محمد صالح حديد

وحرية الاجتماع والتظاهر السلمي وحرية تأسيس الاحزاب وفي المادة (٤٥) فيه عزز دور مؤسسات المجتمع المدني وتطويرها^(٦٥).

وفي ضوء ما تقدم يمكن القول ان الدستور الدائم لعام ٢٠٠٥م قد احتوى على العديد من المبادئ الديمقراطية والنظام الديمقراطي على الرغم من وجود مواد تخالف في نصوصها المبادئ الديمقراطية الا انه يمكن تجاوزها في ظل التعديلات الدستورية عبر الأزمان القادمة .

ولعدم قبُول (ابراهيم الجعفري) من قبل الكتل السياسية تم تنحيه من منصبه وشرح بديلا له (نوري المالكي) وأدى اليمين الدستوري في ٢٠ | ٥ | ٢٠٠٦م واعلن برنامج حكومته السياسية والذي جاء فيه ان حكومته تضع برنامجها السياسي في الاطار الذي يحافظ فيه على وحدة شعب العراق بجميع طوائفه وقومياته ويهدف إلى بناء عراق دستوري وديمقراطي اتحادي تعددي يعتمد الدستور والقوانين التي تكفل الحقوق والحريات لجميع افراد المجتمع وضمان المساهمة الفاعلة للمرأة وتعزيز مؤسسات المجتمع المدني^(٦٦). كونها تعمل على تطوير مفهوم الديمقراطية باتجاه المسؤوليات الوطنية والاخلاقية بدلا من حصرها في حقوق الإنسان وهو يعمم مشروع الديمقراطية على جميع فئات المجتمع وان فكرة مؤسسات المجتمع الذي في بدايتها تحتاج الى وقت طويل وجهود عظيمة حتى تتحقق لها غايتها على ان تكون مستقلة عن تأثير الادارة الامريكية اولا وكل من الاحزاب السياسية والحكومة العراقية^(٦٧).

الخاتمة والنتائج

بعد استرسال مفردات هيكلية بحثنا من التعرف والوقوف على مفهوم الديمقراطية وبحث تأريخ وجودها في مفاصل الحكومة العراقية منذ التأسيس في ١٩٢١م وحتى الوقت الحاضر توصلنا الى النتائج التالية :

اولاً: تعني الديمقراطية : بانها حكم الشعب للشعب وهي نظام سياسي تكون السلطة فيه بيد الشعب والديمقراطية تقتضي التفاعل بين مختلف الاطراف والحوار بينهما والسعي إلى

التوفيق بين المتناقضات واقامة التوازن بينهما الى جانب ذلك يجب ان يكون هناك ايمان عميق بالخيار الديمقراطي من قبل الشعب والاطياف السياسية .

ثانياً: ان العراق شهد في العهد الملكي بعض ممارسات الديمقراطية الا انها لم تستمر بفعل الانحرافات الدستورية وهيمنة السلطة التنفيذية على الحكومة وعليه يمكن القول بان العراق عرف الكثير من الحريات والقليل من الديمقراطية .

ثالثاً: إن العراق في حقبة الجمهوريات الأربع أي من ١٤/تموز/١٩٥٨م ولغاية ٩/٤/٢٠٠٣م لم يعرف شيء عن الديمقراطية بفعل الانقلابات العسكرية ، والاستبداد، والدكتاتورية ، وحكم العسكر والحزب الواحد.

رابعاً: أصبحت الديمقراطية في العراق ما بعد ٩/٤/٢٠٠٣ من أهم القضايا المطروحة في الساحة العراقية كونها البديل لكل أنظمة الحكم السابقة منذ تأسيس الدولة العراقية . حيث ظهرت مظاهر الديمقراطية كالانتخابات والاستفتاء على الدستور والتعددية الحزبية وغيرها الا انها تبقى خطوة أولية في عملية التحول الديمقراطي وان بعض الأحزاب السياسية تنظر الى الديمقراطية بالمقدار الذي تسهم فيه هذه الديمقراطية في خدمة أغراضها كونها أحزاب شخصيات وليست أحزاب برامج سياسية وعلى العموم فان الديمقراطية مكبلة بقيود الاحتلال .

هوامش البحث:

- ١- حسن جلال واخرون ، الموسوعة العربية الميسرة ، مطبعة الشعب ، القاهرة ، ١٩٥٩ ، ص ٨٣٧ .
- ٢- صالح جواد كاظم وعلي غالب العاني ، الانظمة السياسية ، المكتبة القانونية ، دار الحكمة ، بغداد ، ١٩٩١م ، ص ٢٠ .
- ٣- عصمت سيف الدولة، الديمقراطية والوحدة العربية، ازمة الديمقراطية في الوطن العربي ط٢ بيروت ١٩٧٨ ص ٧٨٢

الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية

حسن محمد صالح حديد

- ٤- منصور الجمري ، ما هي الديمقراطية ، شبكة الانترنت
<http://www.vob.org/arbic/Lessous/2.htm>
- ٥- رياض عزيز هادي (الديمقراطية بين العالمية والخصوصية)المجلة العربية للعلوم السياسية العددان (٨٤٩) ١٩٩٥، ص١٧٢
- ٦- شارلون سيمور، موسوعة علم الانسان ،ترجمة اساتذة من علم الاجتماع ،باشراف محمد الجوهري ،المجلس الاعلى للثقافة ،القاهرة ، بلا سنة ، ص٣٧٧
- ٧- محمد سليم مجذوب ،الحريات العامة وحقوق الانسان ،طرابلس ،جروس برس ،١٩٨٦، ص١١٨
- ٨- **Larry Diamond : Democracy in Developing countries Latin America (Lynner Reinner publisher. U.S.A 1998 p298**
- ٩- ثناء فؤاد عبد الله ،التغير الديمقراطي في الوطن العربي ،مركز دراسات الوجود العربية ،ط١ ، بيروت ،١٩٩٧، ص٣٣-٣٤
- ١٠- محمد المجذوب ،الديمقراطية في الدساتير العربية الراهنة ،المؤسسة العربية للدراسات و النشر ،بيروت ،١٩٩٣ ، ص٧٨
- ١١- طارق البشري ،الديمقراطية وثورة ٢٣ يوليو (١٩٥٢_١٩٧٠) مجلة المستقبل العربي العدد٢٤ ،١٩٨٤، ص٧١
- ١٢- علي خليفة الكواري، مفهوم الديمقراطية المعاصرة ، مجموعة باحثين ، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط١ ، بيروت ، ٢٠٠٠ ، ص١٨
- ١٣- ثناء فؤاد عبد الله ،مصدر سابق ، ص٢٩
- ١٤- محمد مهدي كبه ، مذكراتي في صميم الاحداث ، (١٩١٨_١٩٥٨) منشورات دار الطليعة ، بيروت ، بلا سنه ، ص٢٢
- ١٥- مصطفى عبد القادر النجار ،العراق المعاصر في التاريخ ، دار الحرية للطباعة ، بغداد ،١٩٨٣، ص٦٦٧

- ١٦- فائز عزيز اسعد ، انحراف النظام البرلماني العراقي ، سلسلة الكتب الحديثة ، وزارة الاعلام بغداد ، ١٩٧٥ ، ص ٣٢ ص ٣٣
- ١٧- القانون الاساسي العراقي ١٩٢٥ المادة (١٩) كتاب الدساتير العراقية ، دراسة مقارنة بين معايير الحقوق الدستورية العراقية ، المعهد الدولي لحقوق الانسان ، ط ١ ، كلية الحقوق جامعة دي بول ، شيكاغو ، ٢٠٠٥
- ١٨- المصدر نفسه (المواد من (٥_١٨))
- ١٩- فائز عزيز اسعد ، مصدر سابق ، ص ٣٢ . ص ٣٣
- ٢٠- فؤاد حسين الوكيل ، جماعة الأهالي في العراق (١٩٣٢_١٩٣٧) رسالة ماجستير غير منشوره ، كلية العلوم السياسية ، بغداد ، ١٩٨٧ ، ص ٣٧
- ٢١- عبد الرزاق الحسني ، تاريخ الوزارات العراقية ، عشرة اجزاء ، دار الشؤون العراقية بغداد ، ١٩٨٨ ، ص ٣١٦ . ص ٣٥٠
- ٢٢- عامر حسن فياض ، افكار في اطروحة (هشاشة الطبقة الوسطى وشقاء الديمقراطية في العراق) ملف معلومات الديمقراطية في العراق ج ٢ مجلة الاسلام والديمقراطية العدد ١٦ ، ٢٠٠٧ ، الانترنت <http://ww.demoislam.com>
- ٢٣- عبد الرزاق الحسني ، التاريخ العراقي السياسي الحديث ، ج ٤ ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ١٩٨٩ ص ٢١٦-٢١٩ .
- ٢٤- عبد الرزاق الحسني ، التاريخ العراقي السياسي الحديث ، ج ٦ ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ١٩٨٩ ص ٣٤٤-٣٤٨ .
- ٢٥- عبد الرزاق الحسني ، تاريخ الوزارات العراقية ، مصدر سابق ج ٨ ص ٣٤٢ ، ص ٢٥٢ ، ص ٢٤٦ .
- ٢٦- عواد عباس عبد الامير ، بنية النظام السياسي العراقي ، (١٩٦٨-١٩٨٩) رسالة ماجستير غير منشورة كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ١٩٩١ ، ص ٩ .
- ٢٧- عبد الرزاق الحسني ، تاريخ الوزارة العراقية ، مصدر سابق ، ص ٢١٣ .

الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية

حسن محمد صالح حديد

- ٢٨- عواد عباس عبد الامير ، مصدر سابق، ص ٩.
- ٢٩- عبد الحسين شعبان ، جذور التيار الديمقراطي في العراق (١٩٢١-١٩٣٣) مطبعة الاداب النجف الاشرف ١٩٧٥، ص ١٧٤. ص ١٧٥.
- ٣٠- توفيق السويدي ، وجوه عراقية عبر التاريخ ، دار رياض الريس ، لندن ، ١٩٨٩، ص ٧٥.
- ٣١- سعدي كريم سلمان ، الدستور والديمقراطية اعادة دستور دولة الدولة العراقية ، دراسة نظرية، مجلة العلوم السياسية مجلة علمية نصف سنوية موثقة ومحكمة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد ٣٣، ٢٠٠٦، ص ٢٥١.
- ٣٢- مجيد خوري ، العراق الجمهوري ، الدار المتحدة للنشر، بيروت، ١٩٧٤، ص ١٩.
- ٣٣- عبد الحسين شعبان ، المصدر السابق، ص ٦١.
- ٣٤- محمد حسين الزبيدي ، ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ م في العراق ، اسبابها ومقدماتها ومسيرتها وتنظيماتها، الضباط الاحرار ، دار الحرية للطباعة بغداد ١٩٨٣م، ص ٢٧.
- ٣٥- البيان الاول للثورة ، الوقائع العراقية ، العدد ١ ، لسنة ١٩٥٨.
- ٣٦- رعد ناجي الجده ، التطورات الدستورية في العراق ، بيت الحكمة ، ط ١ ، بغداد ، ٢٠٠٤، ص ٧٦.
- ٣٧- جعفر عباس حمدي ، التطورات والاتجاهات السياسية والداخلية في العراق ، (١٩٥٣-١٩٥٨م) مطابع جامعة بغداد، ١٩٨٠م، ص ١٨٩.
- ٣٨- الدستور العراقي المؤقت (المادة الاولى) كتاب الدساتير العراقية ، مصدر سابق
- ٣٩- المصدر نفسه (المادة التاسعة).
- ٤٠- المصدر نفسه ، المواد من (التاسعة - الرابعة عشر)
- ٤١- نوري عبد الحميد العاني واخرون ، تأريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري (١٩٥٨-١٩٦٨م) ج ٤، بيت الحكمة، ط ١ - بغداد ، ٢٠٠١، ص ٧٢.

- ٤٢- جبار راشد ، المجلس الوطني ، دراسة لدور المؤسسات الرسمية في النظام السياسي العراقي ، رسالة ماجستير كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد، ١٩٨٨ ، ص ٤٩-٥٠ .
- ٤٣- بلقيس محمد جواد ، مؤسسات المجتمع المدني ، مؤسسة الغدير ط١ ، بغداد ، ٢٠٠٤ ، ص ١٢ .
- ٤٤- عبد الحسين شعبان ، مصدر سابق ، ص ١٤٤ .
- ٤٥- حنا بطاطو ، العراق ، الشيوعيون- البعثيون- الضباط الاحرار الكتاب الثالث ، ترجمة عفيف الرزاز ، الغدير للطباعة والنشر ، ايران ، ٢٠٠٥ ، ص ٢٩٠ .
- ٤٦- المصدر نفسه ، ص ٣١٧ .
- ٤٧- حسن العلوي ، دولة الاستعمار القومية ، دار الزوراء ، لندن ١٩٩٣ م ، ص ٢٢٨
- ٤٨- باسل الكبيسي ، حركة القوميين العرب ، مؤسسة الابحاث العربية ، ط بيروت ، ١٩٨٥ م ، ص ٨٣
- ٤٩- رعد ناصر الجدة ، مصدر سابق ، ص ٧٥
- ٥٠- المادة الأولى الدستور المؤقت ٢٩ | نيسان ١٩٦٤ م
- ٥١- محمد زكي ابراهيم ، الدولة الغائبة مئة عام من تاريخ العراق المعاصر ، دار الرافدين ، ط١ ، لبنان ٢٠٠٤ ، ص ١٠٤
- ٥٢- صلاح الخرسان ، حزب الدعوة الاسلامية ، حقائق ووثائق ، حصول من تجربة الحركة الاسلامية في العراق خلال ٤٠ عام ، المؤسسة العربية للبحوث والدراسات الاستراتيجية ، سوريا ، ١٩٩٢ م ، ص ١٥٢
- ٥٣- سحر كامل خليل ، المؤسسات البرلمانية العراقية بين العهدين الملكي والجمهوري ، رسالة ماجستير ، العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٤ ، ص ١٢٦ .
- ٥٤- عبد الجبار احمد عبدالله ، واقع ومستقبل الخيار الديمقراطي والدستوري العراقي ، مجلة العلوم السياسية والدولية العدد(١) السنة ٢٠٠٥ ، ص ٦٤

الديمقراطية في ظل أنظمة الحكم العراقية

حسن محمد صالح حديد

٥٥- حنين توفيق ابراهيم، عبد الجبار احمد عبد الله، معوقات التحول الديمقراطي في العراق ما بعد صدام، مركز الخليج للابحاث، سلسله دراسات عراقيه العدد (٣)، دبي، ٢٠٠٥، ص ١١

٥٦- بيتر غالبرين، نهاية العراق ترجمة، اياذ احمد، الدار العربي للعلوم، ناشرون، ط ١، لبنان، ٢٠٠٧، ص ٩٦.

٥٧- عبد العظيم جبر حافظ، التحول الديمقراطي في العراق، رسالة ماجستير، العلوم السياسية، جامعة النهدين، ٢٠٠٧، ص ٧٥.

٥٨- بول بريمر (عام قضيته في العراق، النضال لبناء غير مرجو) ترجمة عمر الايوبي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ٢٠٠٦، ص ٦٥-٦٨

٥٩- رند رحيم فرانكي، مراقبة الديمقراطية في العراق، تقرير رقم (١) عن الوضع في العراق، مجلة المستقبل العربي، دراسات الوحدة العربية العدد (٢٩٨)، بيروت، ٢٠٠٣، ص ٨٠.

٦٠- جريدة الصباح، العدد (١١٨) بغداد، ١٦/ تشرين الثاني /٢٠٠٣

٦١- اسس ميثاق الوفاق، الانترنت الموقع <http://www.wifaq.com>

٦٢- انجازات حكومة ايداد علاوي المؤقتة، الموقع على الانترنت <http://www.wifaq.com>

٦٣- عبد الجبار احمد عبدالله، الانتخابات والتحول الديمقراطي في العراق، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد العدد ٣٢، ٢٠٠٦، ص ١٢١.

٦٤- محمد عبد الحمزة خوان، النظام السياسي العراقي ما بعد ٢٠٠٣، الطبيعة التوجهات التحديات، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠٠٨، ص ٧٣

٦٥- الدستور الدائم العام ٢٠٠٥ المواد (١-٤٦)

٦٦- برامج وأسس الحكومة العراقية، الانترنت <http://www.iraq.gov>

٦٧- عبد الجبار احمد عبد الله، مستقبل مؤسسات المجتمع المدني في العراق ، مجلة العلوم السياسية، العدد (٢٨) ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد، سنة ٢٠٠٤ ، ص ٤٩.